قراءة في أرقام المكتب المركزي للإحصاء .. تناقضات أم أخطاء؟

عربش لـ«الوطن»: معظم الإحصاءات التي تجرى تتم بناء على تقديرات واجتهادات بعيداً عن الواقع

مخول: عدد السكان ١٨ مليوناً على أعلى تقدير والمنطقي أن يكون الفرق في العدد لمصلحة الإناث

| محمد راكان مصطفى

رأى أستاذ الإحصاء السكاني في كلية الاقتصاد بجامعة دمشق الدكتور مطانيوس مخول أن الفرق بين عدد السكان الوارد في بيانات المكتب المركزي للإحصاء وفقاً لسجلات الأحوال في العام ٢٠١٨ والبالغ ١٦,٠٢ مليوناً، وفي العام ٢٠١٩ بـ١٦,٣ مليوناً غير منطقي وغير دقيق.

وعن عدد السكان المقيمين في سورية قال: وفقاً لبيانات المكتب لعدد السوريين المسجلين في السجلات الرسمية والبالغ ٢٨ مليوناً وبعد استبعاد المهاجرين والنازحين من المتوقع أن يكون بحدود ١٥ مليوناً وإن تم إضافة عدد السكان في مناطق سيطرة المجموعات الإرهابية يمكن أن يصل إلى ١٨ مليوناً على أعلى تقدير.

وحول التساوي في عدد الذكور والإناث في بيانات المكتب المركزي رأى مخول أنه في الحالات الطبيعية من الممكن أن تكون المساواة بين الجنسين منطقية، ولكن في ظروف الحرب على سورية من المنطقي أن يكون الفرق لمصلحة الإناث، ناهيك من أن عدد المهاجرين في صفوف الشبان هو للذكور أكثر من الإناث.

أما بالنسبة لارتفاع عدد الوفيات بين صفوف الرجال مقارنة بالنساء رأى مخول أنه من الممكن أن يكون منطقياً وذلك بسبب الخلل الذي أصاب التركيب العمري للسكان، وأضاف: كان التركيب العمري قبل الأزمة منتفخاً بالمنتصف وضيقاً في الأعلى ما يعني تفوق عدد الشباب مقارنة بالكهول، إلا أنه وبعد سنوات الأزمة أصبح التركيب منتفخاً بالأعلى ما يعني ازدياد عدد الكهول، ومن الطبيعي أن يكون عدد الوفيات بين الرجال في العمر المتقدم أكبر من عدده بين الإناث.

بدوره الأكاديمي والمدير السابق لمكتب الإحصاء الدكتور شفيق عريش عاد ليؤكد ضرورة التفريق بين عدد السكان المسجل في سجلات الأحوال المدنية، وبين عدد المقيمين فعلياً على أراضي سورية.

ورأى عريش أن معظم الإحصاءات التي تجرى تتم بناء على تقديرات واجتهادات لأشخاص بعيداً عن الواقع، معتبراً أنه لم يتم إجراء مسوح كافية لأعداد المواطنين، متسائلاً إن كان تم لحظ المقيمين خارج سورية وخارج المناطق الواقعة تحت سيطرة المجموعات الإرهابية ضمن البيانات الإحصائية، وأضاف الغموض في هذا الموضوع خطأ كبير لجهة العملية الإحصائية.

وقال عريش منذ بدأ نشر أرقام السكان وأنا أؤكد وجود خلل وهذا يعود إلى عدم الخبرة في التفريق بين المقيمين فعلياً والمسجلين على القيود، وأضاف: هناك فرق كبير بين الرقمين، ولتوقع عدد المقيمين في سورية من وجهة نظري هناك أمران رئيسان الأول النظر إلى عدد الذين يحق لهم التصويت لانتخابات مجلس الشعب وهم حصراً من المقيمين في سورية، وهو أقل من ٩ ملايين.

وتابع قائلاً: وهو يعادل نحو ٦٠ بالمئة ووفقاً للهرم السكاني للمواطنين السوريين ما يعني أن عدد السكان من هم دون ١٨ سنة يعادل نحو ٤٠ بالمئة ما يعني أنه نحو ٦ ملايين، فيكون عدد السكان المقيمين المتوقع نحو ١٥ مليوناً.

وأشارت الأرقام التي نشرت في «الوطن» عن عدد السكان نقلاً عن المكتب المركزي للإحصاء ردود فعل لدى الشارع والمختصين بالرأي العام على حد سواء، ونؤكد من البداية أن هذه الأرقام صادرة عن المكتب المركزي للإحصاء ضمن الكتاب الإحصائي السنوي لعام ٢٠٢١ الذي حصلت «الوطن» على نسخة منه.

الأرقام الصادرة عن المكتب تحوي كثيراً من النقاط التي يجب مناقشتها ومعرفة دلالاتها، لعل أولها أنه قدر عدد السكان السوريين في جدول المكتب المركزي للإحصاء بـ٢٦ مليوناً في ٢٠١٧ لكنه تراجع إلى ١٦ مليوناً في عام ٢٠١٨، وبقي ١٦ مليوناً في عام ٢٠١٩، ليصبح ٢٨ مليوناً في عام ٢٠٢٠، بينما لا يتجاوز عدد المقيمين في سورية وفقاً لتقديرات المكتب ٢٢ مليوناً.

والجدير ذكره أنه ووفقاً لجدول السكان والمؤشرات الديموغرافية رقم ٢/١ بين أن عدد الذكور خلال العام ٢٠٢٠ بلغ ١٤,٤ مليوناً كما أن عدد الإناث بلغ ١٤,٤ مليوناً، وهو ما يعني تقريباً مساواة عدد الذكور للإناث، وكذلك الأمر بالنسبة لعدد الذكور خلال العام ٢٠١٩ الذي بلغ ٨,٢ ملايين والإناث والبالغ ٨,١ ملايين، وهو موضوع يتطلب الوقوف والتدقيق في صحة البيانات الواردة.. ومن الأرقام التي تستوجب الوقوف أمامها هي أرقام الوفيات الواردة في بيانات المكتب المركزي لجهة زيادة عدد الوفيات من الذكور مقارنة بالنساء في الرقم الإجمالي الذي بلغ ٢٧٣١٤ وفاة من الإناث، و٤٢١٣٨ وفاة من الذكور، على الرغم من أن العام ٢٠٢٠ عادت فيه مناطق كثيرة إلى حضن الوطن ما يعني وجود حالة أمان من الضروري أن يرافقها وفيات وفق المعدلات الطبيعية لكلا الجنسين.

وفي الختام نؤكد أننا لا نريد التشكيك بالأرقام وإنما نسعى إلى تفسير هذه الأرقام والوصول إلى إجابات مقنعة.

صورة طبق الأصل لبيانات المكتب المركزي للإحصاء والتي حصلت عليها «الوطن»

السكان والمؤشرات الديموغرافية

عدد السكان السوريين حسب الجنس وفق سجلات الأحوال المدنية في بداية العام (بالألف)

NUMBER OF SYRIAN POPULATION BY SEX ACCORDING TO CIVIL AFFAIRS RECORDS AT THE BEGINNING OF THE YEAR (000)

TABLE 1/2 جدول 2/1

YEARS	مجموع TOTAL	إناث F	ذكور M	السنوات
1960	4657	2271	2386	1960
1970	6471	3187	3284	1970
1981	10096	5054	5042	1981
1994	15277	7617	7660	1994
2004	19936	9918	10018	2004
2017 *	26379	13231	13148	* 2017
2018 *	10029	7995	8021	* 2018
2019 *	16381	8180	8201	* 2019
2020 *	28840	14437	14403	* 2020

حدث بالقنيطرة .. مدير يعتذر عن الإدارة لفسح المجال أمام الشباب

الإسمنت يتوافر بمنافذ العمران بعد تقارب سعره مع القطاع الخاص

| القنيطرة - خالد خالد

توافرت مادة الإسمنت وبكميات كبيرة لدى فرع مؤسسة عمران في القنيطرة بعد ارتفاع أسعار المادة بالقطاع العام ووصولها إلى سعر قريب من القطاع الخاص، إذ لا يتعدى الفارق ١٥ – ٢٥ ألف ليرة بالطن الواحد، حيث يبلغ سعر الطن بالعمران ٤٠٦٧٢٠ ليرة، وفي القطاع الخاص ٤٢٠ ألف ليرة وقد يزيد أو ينقص حسب العرض والطلب، واليوم أبناء المحافظة يطالبون وبعد توافر الكميات والتي تصل لنحو ٢٠٠ طن يومياً بعد أن كانت ٦٠ طناً قبل زيادة الأسعار، بفتح المبيع أمام الجميع وبموجب البطاقة الشخصية، وذلك لخلق المنافسة بين القطاع العام والخاص، بعد تقارب الأسعار، لكون «عمران» مؤسسة اقتصادية وهي تاجر بالدرجة الأولى.

وفي مقارنة سريعة حول كميات البيع خلال الأشهر الخمسة الأولى عامي ٢٠٢١ – ٢٠٢٢ نجد أن مبيعات العام الماضي أكثر وبنسبة الضعف تقريباً نظراً لتوافر المادة حينها وبلغة الأرقام بلغت المبيعات خلال ٥ شهور ١١٧٣٩ طناً وبقيمة إجمالية نحو ٢,٥ مليار، أما المقابل للفترة نفسها من عام ٢٠٢٢ فقد بلغت المبيعات ٧٦٩٧ طناً وبقيمة نحو ٢ مليار، علماً أن سعر الطن من الإسمنت الأسود كان وقبل الزيادة الأخيرة والتي بوشر بها في ١٢ أيار الماضي ٢١٦٤٧٥ ليرة، على حين أن سعره بالسوق المحلية وصل لنحو ٧٠٠ ألف ليرة، ولذلك كانت مراكز العمران تشهد إقبالاً كبيراً من الجهات والشرائح التي يحق لها شراء المادة من منافذ البيع وهم متعهدو القطاع العام وأصحاب الرخص النظامية الصادرة من الوحدات الإدارية (البلديات) والحرفيون المسجلون لدى مديرية الصناعة والجمعيات التعاونية السكنية القائمة وضمن دور أسبوعي لأن الكميات التي كانت ترد للمحافظة قليلة ولا تغطي الحاجة بضوء الفارق بين أسعار الإسمنت لدى القطاع العام والأسعار لدى القطاع الخاص، فقد كان يمنح المرخص (صاحب رخصة بناء) ١٠ أكياس فقط والحرفي ٥ الأمر الذي كان يهدد الكثير من المهن بالتوقف عن العمل وتضرر قطاع كبير من عائلات العاملين الذين يعتاشون على هذه المهن الحرة.

وأكد مدير فرع العمران بالقنيطرة تكليفاً أحمد غنطوس إلغاء النظام الذي كان معمولاً به سابقاً، حيث كان يقوم الفرع ببيع الكميات الواردة استناداً للأولوية من مبدأ الاستثمار الأمثل للإمكانات المتاحة والكميات المخصصة لفرع العمران بين الجهات المستفيدة من خدمات الفرع بشكل منصف اعتماداً على معايير موضوعية لأن الطلب كان شديداً على مادة الإسمنت الأسود والكميات التي تصل إلى المحافظة قليلة جداً، مضيفاً: إن المواطن المرخص بإمكانه اليوم استجرار الكمية التي يحتاجها من دون أي دور بعد زيادة حصة المحافظة وورود نحو ٢٠٠ طن يومياً لمراكز عمران القنيطرة.

وأشار غنطوس إلى أنه سيتم التواصل مع إدارة مؤسسة العمران لإمكانية البيع المباشر ولجميع المواطنين وبموجب البطاقة الشخصية تسهيلاً للحصول على المادة لكل أبناء المحافظة وللراغبين بترميم منازلهم خلال فصل الصيف وكما كان معمولاً به سابقاً.

يذكر أن مبيعات العام الماضي ٢٠٢١ بلغت نحو ٥,٣٢٩ مليارات ليرة والكميات المبيعة ٢٤٦١٦ طناً.

وفي سابقة هي الأولى من نوعها في محافظة القنيطرة، قدم مدير فرع العمران أكرم المعاون اعتذاره عن إدارة الفرع بعد ٢٢ عاماً، ورغم إصرار وفد على المحافظة وإدارة مؤسسة العمران بضرورة استمراره في عمله، إلا أنه آثر الانسحاب وهو في أوج عطائه، «مبرراً لـ«الوطن» تقديم طلب الإعفاء لإتاحة الفرصة لجيل الشباب وإفساح المجال أمامهم لأخذ مواقعهم وضخ دماء جديدة في العمل الإداري، علماً أن أمام المعاون خمس سنوات للوصول إلى سن التقاعد.

«الوطن» تنشر الأسعار الجديدة للفنادق من النجمة وحتى الدرجة الممتازة

١٢٥ ألفاً للغرفة المفردة (٤ نجوم) و٢٠ ألفاً لفنادق (النجمة)

البلخي لـ«الوطن»: الأساس في التسعير تكاليف تشغيل المنشآت والخدمات المقدمة فيها»

| فادي بك الشريف

أصدرت وزارة السياحة، قائمة سعرية للحدود العليا لبدل الخدمات المقدمة في منشآت المبيت السياحية (فنادق – فنادق الإقامة..) من الدرجة الممتازة (أربع نجوم) والدرجة الأولى (ثلاث نجوم) والدرجة الثانية (نجمتان)، للنزلاء السوريين ومن في حكمهم بالليرات السورية على أن يترك لمستثمري المنشآت والفنادق المذكورة حرية تقاضي بدل خدمة أقل من ذلك.

وبموجب القرار الذي حصلت «الوطن» على نسخة منه، بلغ الحد الأعلى للأسعار بالليرة السورية لمنشآت المبيت السياحية، في فنادق الدرجة الممتازة ١٢٥ ألف ليرة للغرفة المفردة، و١٦٠ ألف ليرة للغرفة المزدوجة، و١٨٠ ألف ليرة للغرفة المزدوجة بمساحة إضافية، و٢٣٥ ألفاً للجناح، و٣٠٠ ألف ليرة للجناح بغرفتي نوم وصالون، مع تحديد ٢٥ ألف ليرة للسرير الإضافي.

أما فنادق الدرجة الأولى فحدد بـ٨٠ ألف ليرة للغرفة المفردة، و١٠٠ ألف للمزدوجة، و١٢٠ ألفاً للمزدوجة بمساحة إضافية، و١٥٠ ألف ليرة للجناح، و١٩٠ ألف ليرة للجناح غرفتي نوم وصالون، و٢٠ ألفاً للسرير الإضافي.

فنادق النجمتين

وبالنسبة لفنادق الدرجة الثانية (نجمتان) فحدد الحد الأعلى بـ٥٠ ألفاً للمفردة، و٦٥ ألف للمزدوجة، و٨٠ ألفاً للمساحة الإضافية، و١٠٠ ألف للجناح، و١٣٠ ألفاً للجناح مع غرفتي نوم وصالون، و١٥ ألفاً للسرير الإضافي.

ويعتبر الفطور الصباحي ضمن هذه المنشآت اختيارياً ويتم تقاضي بدل هذه الخدمة (حسب طبيعة الوجبات المقدمة) بما يكفل تقديم هذه الخدمة بالشروط اللائقة السياحية، ووفق القرار النافذ لبدل الخدمات المقدمة في منشآت الإطعام السياحية ويتم تصديق بدل خدمة الفطور الصباحي من المديرية المعنية في وزارة السياحة أو في مديرية السياحة وفق تصنيف المنشأة.

هذا وتتقاضى منشآت المبيت السياحية بكل درجاتها وأنواعها وفئاتها بدل الخدمات المقدمة فيها للنزلاء غير السوريين بالقطع الأجنبي، وذلك لمنشآت المبيت السياحية (من الدرجة الممتازة أربع نجوم) والدرجة الأولى (ثلاث نجوم) والدرجة الثانية (نجمتان)، بأجور تتراوح بين ٣٥ دولاراً للغرفة المفردة من مستوى نجمتين وحتى ٢٠٠ دولار للجناح مع غرفتي نوم وصالون بالنسبة للفنادق من مستوى ٤ نجوم إضافة إلى أجور أخرى محددة ضمن القرار.

هذا وتعتبر سقوف الأسعار بالنسبة للمجموعات السياحية في المنشآت التي تقوم بتسعير أجور بدلات المبيت وفق عدد النزلاء في الغرفة (شريطة الحصول على الموافقة اللازمة من الوزارة وتحدد بـ٣٠ دولاراً بالنسبة للشخص الواحد في فنادق (الأربع نجوم)، وبين ١٨ و٢٠ دولاراً للشخص في فنادق النجمتين، و٢٥ دولاراً لفنادق الـ(٣ نجوم).

وتتقاضى منشآت المبيت من الدرجة الدولية (خمس نجوم) بدل الخدمات المقدمة بالليرات السورية للنزلاء السوريين ومن في حكمه، وبالدولار الأميركي للنزلاء غير السوريين، على أن تقوم هذه المنشآت بتصديق أسعار الإقامة والخدمات المقدمة فيها من المديرية المعنية في وزارة السياحة وتلتزم بالإعلان عنها وفق الآلية المحددة.

حالات خاصة

ويمكن لمنشآت المبيت التراثية إضافة نسبة (٢٥ بالمئة) على بدل الخدمات المقدمة في منشآت المبيت المماثلة لها بالدرجة السياحية، بعد تحقيق معدل العلامات وفق معايير التصنيف الخاصة بهذا النمط من المنشآت، كما يمكن لمنشآت المبيت السياحية الواقعة في المناطق ذات الصفة الموسمية إضافة نسبة (٢٥ بالمئة) على بدل الخدمات الواردة في الجداول التأشيرية المذكورة خلال الموسم على ألا تتجاوز الفترات الموسمية ١٢٠ يوماً في العام الواحد، ويمكن أيضاً تقاضي بدلاً أقل من ذلك بما يشجع المنافسة وفق حدود الحسم المسموح به على ألا يتجاوز وتعتمد لائحة الحسومات وفق موافقة سنوية تمنح من مديرية السياحة.

وفي حال وجود حالات خاصة لمنشآت المبيت السياحية من حيث (مساحة وحدة المبيت «غرفة، جناح»، أنواع الغرف، خدمات إضافية...) غير مشمولة بما سبق فإنه يتم التقدم بطلب خاص إلى مديرية السياحة في المحافظة ليصار إلى دراستها واعتماد بدل الخدمات اللازمة لها.

ويسمح لمنشآت المبيت السياحية من مستوى (الأربع نجوم) التي تدار من شركة إدارة دولية مرخصة ومعتمدة لدى وزارة السياحة وموافقة الشركة على تحقيق المنشأة لمعايير الجودة المعمول بها لدى الشركة بتقاضي زيادة لا تتجاوز ٢٥ بالمئة عن بدل الخدمات المعتمدة، ويسمح لمنشآت المبيت التي تدار من شركة إدارة محلية (أربع نجوم وما دون وفق معايير الجودة المقدمة من قبلها والمعتمدة من وزارة السياحة، بتقاضي زيادة لا تتجاوز ١٥ بالمئة، على أن تمنح الزيادة وفق جدول تصنيف خاص بالمعايير الإضافية المحققة يتضمن سمعة وشهرة الشركة والتأكيد على تصديق الأسعار من مديرية السياحة.

خدمات إضافية

وبموجب المادة الثالثة من القرار تحدد بدلات الخدمات الإضافية لمنشآت المبيت السياحية وتضمن السعر المعلن للغرف، بمبلغ ١٠٠٠ ليرة بالنسبة للإنترنت في كامل المنشأة، و٣٥٠٠ ليرة لإبريق تسخين المياه مع ملحقاته (ظرف شاي- قهوة- عبو ماء) و١٠٠٠ ليرة لبراد (الميني بار)، ومثل المعلم لـ«البرنص»، و٥٠٠ ليرة لمجفف الشعر، و١٠٠٠ ليرة للمكواة مع قاعدة الكوي، و٢٠٠٠ ليرة للشاشة ٣٢ بوصة فما فوق لمنشآت (٢ و٣ نجوم)، و٣ آلاف ليرة للمكيف، إضافة إلى رسوم لعدة خدمات مقدمة، وفي حال كانت هذه الخدمات غير إلزامية في تصنيف المنشأة.

وعن معايير التصنيف، نص القرار أن المنشآت التي تحقق ١٠ بالمئة على الأقل من استهلاكها للطاقة من مصدر الطاقة البديلة تمنح ٢٥ علامة لكل منشآت المبيت، أما جودة وجاهزية فرش الغرفة والحمام الملحق فيتم منح ٧٥ علامة، ويسمح للمنشآت التي تحقق علامات الجودة التي تتجاوز ٥٠ علامة بتقاضي زيادة عن بدل الخدمات بما لا يتجاوز ١٥ بالمئة من الأسعار المحددة.

ونصت المادة الرابعة على منح الحسومات على بدل الخدمات المقدمة للمجموعات السياحية بنسب مختلفة وفق حالات، بحيث يمكن منح المجموعات السياحية الداخلية (للسوريين ومن في حكمهم) المنظمة من مواقع العمل السياحي أو المنظمات الشعبية أو المهنية أو الطلابية أو مجموعات السياحة العائلية التي لا يقل عدد أفرادها عن أربعة أشخاص حسماً على بدل الخدمات المعلنة في منشآت المبيت وفق الاتفاق الجاري مع إدارة منشآت المبيت بما لا يتجاوز سقف الحسومات المحددة من الوزارة.

تصديق

كما يمكن منح المجموعات السياحية الدولية حسماً لا يتجاوز الحد المقرر بموجب التعليمات الصادرة عن الوزارة، ويمكن أيضاً منح المجموعات السياحية (للمنشآت التي تتقاضى الأجور وفق عدد الأشخاص) حسماً لا يتجاوز بحده الأعلى (٦٠ بالمئة) من الحدود العليا المقررة بموجب أحكام هذا القرار.

ويعتمد هذا السعر بعد الحسم بشكل معياري للمنشأة التي ترغب بذلك وتصديق لوائح أسعارها بعد إجراء الحسم للمنشآت المذكورة للشخص الواحد في المجموعات السياحية، بناء على موافقة سنوية تصدر من مديرية السياحة المعنية.

لائحة أسعار كبيرة

وطلب القرار الإعلان عن الأسعار في لائحة أسعار كبيرة توضع في مكان بارز وبشكل لائق ومميز في مكان الحجز بقسم الاستقبال، وبما يمكن من قراءتها بشكل سهل وواضح، مع وضع لائحة أسعار مصدقة في ركن الاستقبال أو الإدارة وتكون متوافرة للمراجعة من عناصر الضابطة العدلية ولجان الرقابة، والإعلان عن بدل الخدمات المقدمة في الغرف، بشكل واضح في الغرفة، ويتضمن ذلك موجودات الميني بار.

هذا وتلتزم المنشآت من الدرجة الدولية خمس نجوم أو الدرجة الممتازة أربع نجوم أو من الدرجة الأولى ثلاث نجوم بتقديم كل الخدمات الأساسية (مثال: التدفئة، الكهرباء، التكييف...) لزبائنها على مدار /٢/ ساعة، وفي حال كانت المنشآت من الدرجة الثانية (نجمتين) يتم الإعلان عن كل الخدمات المقدمة في منشآتهم (من ضمنها المياه الساخنة) في ركن الاستقبال بما يمكن النزيل من قراءتها بسهولة. على ألا تقل فترة تقديم خدمة المياه الساخنة عن /٦/ ساعات يومية.

وفي حال كانت الخدمات المقدمة في أي من المنشآت من كل الدرجات لا تصل إلى الخدمات الأساسية المطلوبة إلزاماً (تدفئة، تكييف، كهرباء...) تلتزم المنشأة بتصديق لوائح أسعارها وفق السوية التي تليها مباشرة، تحت طائلة المخالفة.

كما طلب القرار أن يضمن في لائحة الأسعار عدداً من البيانات منها اسم المنشأة، ، وسويتها، ورقم وتاريخ التأهيل أو التصنيف السياحي الممنوح للمنشأة، ونوع الغرفة، السعر الإفرادي للغرفة، نوع الجناح، حسب مساحته، سعر الجناح، ، وأرقام الهواتف العائدة للمنشأة وكل طرق التواصل الممكنة (بريد إلكتروني، موقع إلنترنت...) إلخ.

ويلتزم مستثمرو منشآت المبيت السياحية بمنح ضيوف هذه المنشآت فواتير مطبوعة ومعتمدة أصولاً متضمنة (اسم المنشأة – سويتها – رقم وتاريخ تأهيلها أو تصنيفها الصادر عن الوزارة – رقم السجل السياحي رقم التكليف الضريبي – مكونات الفاتورة) حتى لو لم يتم طلبها، والتقيد بتقديم ما يطلبه النزيل تماماً، وتعتبر الطلبات الإضافية المقدمة من المنشأة للضيف دون طلب أو دون ورودها في قائمة الأسعار مجانية، والمحافظة على المواصفات الفنية والخدمية ومعايير الجودة المعتمدة من الوزارة لكل سوية وحسب نوع المنشأة وبما يتطابق مع أحكام القرارات النافذة.

اشتراطات

إضافة إلى شرط وجود حمام مستقل لكل غرفة إلزامي في منشآت النجمتين فما فوق وفي حال عدم تحقيق المنشأة هذا الشرط تتقاضى المنشأة بدل خدمات مخفضة ٢٠ بالمئة وذلك إلى حين تسوية الوضع التشغيلي وتحقيق الشرط المذكور، والالتزام بتأمين خدمة التدفئة لكل الدرجات من نجمتين فما فوق، وتحقيق المنشأة الشروط ومعايير النظافة الشخصية للعمال ونظافة المنشأة بكل أركانها وأقسامها وتجهيزاتها وحصول عمالها على البطاقات الصحية..

كما نص على تحقيق الاشتراطات الواردة فيما يخص حفظ المواد الغذائية واستخدام اللحوم ضمن المنشآت السياحية، والدلالة على مستوى المنشأة التأهيلي أو التصنيفي بالنجوم ضمن اللوحة الاسمية للمنشأة وبما يمكن النزيل من قراءتها بشكل واضح وضمن الفاتورة ومعنونة باسم المنشأة، والالتزام بأن يكون العاملون في قسم الاستقبال (على الأقل من خريجي كليات السياحة أو المعاهد الفندقية أو مراكز التدريب السياحي والفندقي المرخصة والخاضعة لإشراف الوزارة والالتزام بالاستقبال اللائق للنزلاء وفق الأصول الفندقية.

الالتزام بقرار «المركزي»

كما طلب الالتزام بارتداء اللباس اللائق الموحد الخاص من العاملين في المنشأة وتمييز لباس عاملي قسم الاستقبال عن غيرهم من عاملي باقي أقسام المنشأة والالتزام بوضع اللائحة الاسمية الخاصة بكل عامل من عمال المنشأة، والإعلان ضمن الغرف عن كل بدل الخدمات التي تقدم في منشآتهم إلى النزيل بناء على طلبه «مصبغة – إطعام – محتويات الميني بار...» ضمن لائحة خاصة بالغرف، والالتزام بأحكام القرار الصادر عن مصرف سورية المركزي المتعلق بآلية تسديد النزلاء غير السوريين وغير المقيمين في القطر ومن في حكمهم لفواتير إقامتهم بالقطع الأجنبي، إضافة إلى الالتزام بالحصول على السجل السياحي أصولاً وتدوينه ضمن الفواتير المعمول بها في المنشأة وكل مطبوعاتها ولوائح أسعارها، والالتزام بوضع منظومة مراقبة وتسجيل في بهو ومدخل الفندق الخارجي لجميع المنشآت بمختلف درجات التصنيف.

إضافة إلى الالتزام باستخدام سجل إلكتروني (برنامج خاص بالنزلاء) من منشآت المبيت من الدرجة الممتازة (أربع نجوم) والدرجة الأولى (ثلاث نجوم) مطابق للسجل الورقي الخاص بالجهات المختصة، ويكتفى بالسجل الورقي في فنادق الدرجة الثانية (نجمتين).

ويتولى عناصر الضابطة العدلية ولجان الرقابة المشتركة الرقابة على المنشآت وضبط المخالفات وتنظيم الضبوط اللازمة بحق المنشآت المخالفة لأحكام هذا القرار.

فنادق النجمة

وفي قرار آخر حددت الوزارة الحدود العليا لأجور بدل الخدمات في منشآت المبيت من الدرجة الثالثة (نجمة واحدة) بكل أنواعها وفئاتها، على أن يترك لأصحاب ومستثمري المنشآت تقاضي بدل أقل بما يشجع على المنافسة ويرفع من مستوى الخدمات المقدمة.

وحسب القرار حدد الإشغال بالغرف بالنسبة للنزيل بالدرجة الأولى (مع حمام) بـ٢٠ ألف ليرة للغرفة المفردة، و٢٨ ألفاً للمزدوجة، و٤٠ ألفاً للغرفة بـ٣ أسرة، و٤٥ ألفاً للغرفة بـ٤ أسرة، و٧ آلاف للسرير الإضافي، أما النزيل بالدرجة الثانية (مع حمام) فحدد بـ١٦ ألفاً للغرفة المفردة، و٢٥ ألفاً للمزدوجة، و٣٢ ألفاً للغرفة بـ٣ أسرة، و٣٧ ألفاً للغرفة بـ٤ أسرة، و٧ آلاف للسرير الإضافي، علماً أن المبلغ أقل بقليل بالنسبة لـ«حمام مشترك».

وفي تصريح لـ«الوطن» بين مدير الجودة والرقابة السياحية في وزارة السياحة زياد البلخي أنه تمت دراسة الأسعار من لجنة التسعير المركزية التي تتشارك بها الوزارة مع التجارة الداخلية وحماية المستهلك واتحاد غرف السياحة، مضيفاً: الأساس في تسعير منشآت الإقامة هو تكاليف تشغيل المنشآت ولاسيما حوامل الطاقة بمختلف أشكالها ورواتب وأجور العاملين في المنشأة ومختلف الخدمات المقدمة فيها.

ولفت البلخي إلى أن الأسعار تختلف وفق تصنيف وسوية المنشأة، مؤكداً أن القرار نص على إلزام المنشآت بالإعلان عن أسعارها في قسم الاستقبال بشكل واضح والإعلان عن الخدمات المقدمة في الغرف بشكل واضح أيضاً داخل الغرفة.

وحسب البلخي تلتزم جميع المنشآت بتصديق أسعارها من وزارة السياحة ومديرياتها في المحافظات ووفق سويتها التصنيفية وذلك وفق مهلة محددة، مع استعداد الوزارة لتلقي أي شكاوى من المواطنين.

◄ ١٠٠٠ ليرة للإنترنت و٣٥٠٠ ليرة لإبريق تسخين المياه و٣٠٠٠ للمكيف و٢٠٠٠ للشاشة

◄ مهلة للمستثمرين لتصديق لائحة الأسعار في منشآتهم